بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٥٧/ اتحادية / ٢٠١٠

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٦ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

طلبت الامانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية / بموجب كتابها المرقم ق/٢/٥/٤٤/٣٨١٦٨ في ٢٠١٠/٨/١٢ بعد ان اشارت الى القرار الصادر عن المحكمة الاتحادية العليا بعدد ١٦/اتحادية/٢٠٠٧ في ٢٠٠٧/٩/١١ . بيان فيما اذا كان المقصود من تعيين وفصل الاجهزة الامنية يمتد الى منتسبي تلك الاجهزة الامنية ام ان صلاحيات الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم في تعيين وفصل الاجهزة الامنية قاصراً على المناصب العليا حسبما نص عليه قانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ لان اعطاء الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم صلاحية تمتد الى المنتسبين والمناصب العليا لتلك الاجهزة يعني ان الوزير الامني الاتحادي لايملك صلاحية التعيين والفصل الا على منتسبي مركز وزارته فقط لذا طلبت تفسير مضمون القرار المشار اليه اعلاه .

وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة في جلسة المحكمة الاتحادية العليا المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٦ وتوصلت المحكمة بالاتفاق إلى ما يأتي :

القرار

حيث ان موضوع الطلب يتعلق بتفسير القرار الصادر من هذه المحكمة بعدد ١٦/اتحادية/٢٠٠٧ في ٢٠٠٧/٩/١١ كما يتعلق بطلب تفسير بعض نصوص



The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية- موقع ساعة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

قانون المحافظات غير المنتظمة في اقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ . وحيث ان تفسير ما تقدم يخرج عن اختصاص المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليه في المادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ ويدخل في اختصاص مجلس شورى الدولة بموجب المادة (٦) من قانونه رقم (٦٥) لسنة ١٩٧٩ ، عليه فيكون الطلب خارج اختصاص المحكمة الاتحادية العليا لعدم تعلقه بتفسير نص من نصوص دستور جمهورية العراق وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٠/٨/١٦ .

انتهى ...

| | | |
|---|---|---|
| العضو<br>جعفر ناصر حسين | العضو<br>فاروق محمد السامي | الرئيس<br>مدحت المحمود |
| العضو<br>محمد صائب النقشبندي | العضو<br>أكرم احمد بابان | العضو<br>أكرم طه محمد |
| العضو<br>حسين أبو التمن | العضو<br>ميخائيل شمشون قس كوركيس | العضو<br>عبود صالح التميمي |

الشؤون القانونية *



المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية- موقع ساحة بغداد
تلفون وفاكس ٥٤٣٣٤٥٥
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tel - 5433455
e-mail federalcourt_iraq@yhoo.com